صورة ما يكتب في بيع العقار كان مشتري بمال الوقف للاستغلال

اقر فلان بن فلان المتولي على وقف فلان بانه قد باع من حامل هذا الكتاب فلان بن فلان وهو اشترى منه ما كان اشتراه بمال الوقف للاستغلال وذلك المنزل الكائن في محلة فلان المشتمل على كذا المحدود بكذا بجملة حدوده وحقوقه بثمن معين مقبوض قدره كذا درهما فضيا رايجا اقرارا صحيحا شرعيا جرى ذلك وحرر في تاريخ كذا من سنة كذا

صورة ما يكتب في بيع ما اشتراه المتولي بمال الاستغلال ثم الاستيجار

اقر فلان بن فلان بانه قد باع من فلان المتولي وقف فلان وهو اشترى منه من مال الوقف للاستغلال وذلك المنزل الكائن في محلة فلان المشتمل على كذا المحدود بكذا بجملة الحدود وكافة الحقوق بثمن معين مقبوض قدره كذا درهما فضيا رايجا ثم استاجر منه بعد التقابض من تاريخ الكتاب الى سنة كاملة باجرة معينة قدرها في تلك المدة كذا درهما نزورا نقدة اقرارا صحيحا شرعيا وهو صدقه وجاها وضمن دركه واجرته فلان بن فلان من خلة ضمانا شرعيا جرى ذلك وحرر في تاريخ كذا من سنة كذا فلاة ج

صورة ما يكتب في السلم

اقر فلان بن فلان بانه قد اخذ وقبض من حامل هذا الكتاب فلان بن فلان مبلغ الف درهم فضي رايج وهو تسلمه بطريق السلم الشرعي في مجلس العقد في مائة مد من الحنطة الفلانية الموجود حين العقد بمدينة فلان يسلمه بعد ثلثة اشهر من تاريخه والموضع الذي دفع في العقد سلما صحيحا شرعيا واقرارا صحيحا شرعيا وهو صدقه وجاها جرى

صورة ما يكتب في فسخ البيع لخيار الرؤية عند المشاهدة

هو حجة صحيحة شرعية لما اقر فلان بن [فلان] بانه قد باع من حامل هذا الكتاب ابراهيم بن كمال وهو اشترى منه ما لم يره وهو المنزل الكائن في محلة فلان المشتمل على كذا المحدود بكذا بثمن معين مقبوض قدره كذا درهما فضيا رايجا وطلب المشتري المذكور فسخ ذلك البيع من الحاكم الموقع اعلاه المتوقع رضاه مولاه لخيار رؤيته وعدم قبوله اياه حين شاهده حكم هو بفسخ ذلك البيع حكما صحيحا شرعيا جرى ذلك وحرر في تاريخ كذا

صورة ما يكتب في رد المبيع بعد ثبوت عيب القديم

لما ادعى فلان بن فلان على فلان بن فلان انه قد اشترى منه الجارية المدعوة فاطمة بنت عبد الله البيضاء الزرقاء الفرقاء الوسطاء الروسية سالمة من العيوب بثمن معين مقبوض قدره الف درهم فضي رايج ثم انه قد اطلع على عيبها القديم الذي نقصانا ثمنه عند التجار وهو نقصان اصبع واحد من رجلها اليمنى واقر البايع المذكور بالبيع

والعيب المذكور وحلف المشتري المسفور بطلب المذكور على عدم قبوله اياها حين اطلاعه عليه حكم برده عليه حكما صحيحا شرعيا جرى ذلك وحرر في تاريخ كذا من سنة كذا

صورة ما يكتب في بيع امين بيت المال مع الوارث ما خلفه المتوفى

اقر فلان الدين بن فلان الامين على بيت المال الواقع في بلدة فلان واقر ايضا فلان بن فلان زوج فلانة بنت فلان المتوفاة في محلة فلان المنتقل نصف مخلفاتها الى بيت المال بانهما قد باعا امانة واصالة من حامل هذا الكتاب فلان ابن فلان وهو اشترى منهما ما هو من مخلفات المتوفاة المذكورة وذلك جميع المنزل الكائن في محلة المذكورة المشتمل على كذا المحدود بكذا وبجملة حدوده وحقوقه بثمن معين مقبوض قدره الف درهم فضي رايج اقرارا صحيحا شرعيا وهو صدقهما وجاها وقع هذه المبايعة بعوض المبيع المذكور بمحضر من الطالبين مرارا متعددا وانه لم يزد ثمنه في المبلغ المذكور جرى ذلك

صورة ما يكتب في الاقالة

اقر فلان بن فلان بانه كان باع من حامل هذا الكتاب فلان بن فلان وهو كان اشترى من منزله الكائن في محلة فلان المشتمل على كذا المحدود بكذا بمبلغ مقبوض وهو كذا درهما رايجا ثم لما ندم المشتري المذكور بذلك وطلب الاقالة والفسخ من البايع المزبور اقال في ذلك طلبا للثواب من الملك الوهاب اقالة صحيحة شرعية فسلم كل واحد الى الآخر الثمن والمثمن المذكورين تامين كاملين اقرارا صحيحا شرعيا وصدقه المشتري المذكور في ذلك تصديقا وجاها جرى ذلك وحرر في تاريخ كذا

صورة اخرى في الاقالة

اقر فلان بن فلان بانه كان اشترى من حامل هذا الكتاب فلان بن فلان وهو كان باع منه غلامه المدعو حيدر بن عبد الله الامرد الابيض الاشهل البوسناوي بمبلغ عشرة آلاف درهم فضي رايج مقبوض وانه الآن قد اقال في ذلك بان طالبها البايع المذكور نادما بيعه المزبور اقالة صحيحة شرعية شملت على تسلم كل واحد منهما من الآخر المبيع والثمن المذكورين تامين كاملين اقرارا شرعيا وهو صدقه وجاها وشفاها جرى ذلك

صورة ما يكتب في فسخ البيع بتراض من المتبايعين

لما باع فلان من فلان دكانه الكائن في سوق العطارين المحدود بدكان فلان وفلان وبالطريق العام بجملة حدوده وكافة حقوقه بثمن معين مقبوض قدره الف درهم فضي رايج وندم كل واحد منهما بذلك فسخا ذلك البيع عن تراض منهما وتسلم كل منهما الدكان والثمن المذكور تاما كاملا جرى

[illegible]

Copyright © King Saud University